

جيش الدفاع الاسرائيلي

قانون الصحة العامة المؤقت رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٦

تعليمات الصحة العامة (فيروس الكورونا الجديد ٢٠١٩) (الحجر الصحي المنزلي) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨٠-٢٠٢٠.

بموجب صلاحياتي حسب المواد ١٥-١٠ من قانون الصحة العامة، قانون مؤقت رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٦، وبموجب الامر بشأن إقامة إدارة مدنية (يهودا والسامرة) (رقم ٩٤٧)، ٥٧٤١-١٩٨١، فأني اسن التعليمات التالية:

تعريفات ١. في هذه التعليمات-

"منطقة"-منطقة يهودا والسامرة؛

"عائد"-العائد للمنطقة، بما في ذلك عبر دولة أخرى، بعد مكوثه في الصين، خلال ال-١٤ يوماً الأخيرة قبل وصوله للمنطقة؛

"مريض"-مريض الذي وفق الفحوصات المخبرية يحمل nCoV؛

"شخص متواجد في الحجر الصحي"-أحد التالي:

(١) عائد؛

(٢) من كان على اتصال وثيق مع مريض؛

(٣) من قرر الطبيب انه كان على اتصال وثيق مع مريض خلال ال-١٤ يوماً الأخيرة.

"اتصال وثيق"-أحد التالي:

(١) تعرض لمريض في مؤسسة طبية، بما في ذلك، معالجة مريض بشكل مباشر، العمل مع عاملين في مجال الصحة الذين اصابوا بالمرض، زيارة مريض، او تواجد في غرفة مع مريض؛

(٢) العمل بجوار مريض او التواجد مع مريض في الصف الدراسي،

(٣) السفر مع مريض بأي وسيلة نقل، ببعد حتى مقعدين من مكان جلوس المريض،

(٤) افراد عائلة المريض،

(٥) أي تواصل مع مريض الذي يثير الشك بالعدوى.

(أ) شخص المتواجد في الحجر الصحي المنزلي يتواجد بعزل داخل مسكنه او في مكان اخر تتوفر فيه ظروف العزل (فيما يلي-مكان العزل)؛

فرض الحجر (٢) الصحي في المنزل وظروف الحجر

(ب) شك شخص انه كان على اتصال وثيق مع مريض، يمكنه في العزل ويتوجه

لمنسقة الشؤون الصحية في الإدارة المدنية او لوزارة الصحة الإسرائيلية لإزالة الشك؛

(ج) يكون العزل لمدة ١٤ يوم بعد يوم المكوث الأخير في الصين، بالنسبة للعائد او ١٤ يوماً من يوم التواصل الأخير مع مريض (فيما يلي-مدة العزل)

(د) لا يخرج الشخص المواجه في الحجر الصحي من مكان العزل الا بتصريح الطبيب ووفق شروط التصريح؛

(هـ) ظروف العزل بما في ذلك تعليمات النظافة والتواصل مع شخص المتواجد في الحجر الصحي، تكون وفق توصيات منسقة الشؤون الصحية في الإدارة المدنية او وزارة الصحة الإسرائيلية بصدد الحجر الصحي في المنزل، التي يتم نشرها من حين لآخر.

(و) الذي لا يملك مكان عزل للمكوث فيه بسبب ظروف خاصة، يمكن في العزل بالمكان الذي تحدده وزارة الصحة الإسرائيلية او القائد العسكري.

(ز) بحال وقوع ظرف صحي طارئ، الشخص المتواجد في الحجر الصحي، يتوجه لتلقي العلاج الطارئ، بعد الإعلان المسبق للطاقم الطبي بشأن تواجده في العزل بسبب الشك إصابته بالعدوى بفيروس كورونا.

(ح) لا يسري فرض العزل بموجب هذه التعليمات على شخص الذي قرر طبيب او أي جهة مختصة أخرى ان يتم عزله في مستشفى او مكان آخر.

(أ) يتوجب على الشخص الذي يتواجد في حجر صحي ان يبلغ المنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية او وزارة الصحة الإسرائيلية بانه ينفذ هذه التعليمات ويشمل تبليغه، مكان سكنه، موعد عودته من الصين او موعد تواصله الأخير مع مريض، بمراعاة الامر، ومدة العزل.

(ب) عائد الذي لا يملك مكان سكن دائم في المنطقة، يبلغ المنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية او وزارة الصحة الإسرائيلية، حال عودته للمنطقة او حال نشر هذه التعليمات، الأول من بينهما، وعن مكان مكوثه خلال مدة العزل.

(ج) يتم التبليغ او التوجه للمنسقة للشؤون الصحية في الإدارة المدنية او لوزارة الصحة الإسرائيلية بموجب هذه التعليمات بالطرق التي تنشرها الوزارة او المنسقة للشؤون الصحية بين الحين والآخر.

تسري هذه التعليمات من يوم توقيعها ولغاية يوم ٢ آذار ٢٠٢٠.

تسري هذه التعليمات ايضاً على العائدون من الصين قبل يوم توقيعها.

تبليغ

٣.

مدة سريان

٤.

سريان

٥.

العميد غسان عليان

رئيس الإدارة المدنية

بمنطقة יהודה والسامرة

٢٩ شباط ٥٧٨٠

٢٤ شباط ٢٠٢٠